

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٢ لسنة ٢٠٠٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُرخص للطائفة الإنجيلية بالكنيسة الإنجيلية ، الكائنة بنجع مغيرل بقرية الصفيحة - مركز طهطا بمحافظة سوهاج ، والمقامة من قبل ، وذلك طبقاً للرسم الهندسى المرفق ووفقاً للاشتراطات البنائية الجارى العمل بها فى المنطقة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٦ ربيع الآخر سنة ١٤٢٧ هـ .

(الموافق ٤ مايو سنة ٢٠٠٦ م) .

حسنى مبارك